تعویذ گلے میں ڈالنے کا ثبوت۔ صحاح ستہ کی حدیث

Taweez Galy Mein Latkane Ka Saboot Hadees Mein

Huzoor Irshad Faramate Hain Jab Koi Tum Mein Say Neend Mein chaunk Pade kahe "اعوذ" say يحضرون Tak Yani Main Allah puri Bataun Ki Panah Mein Aata Hun Uskay gazab Say Aur Azab Say Aur Uskay Bandun Kay Fasad Say Aur Waswasaun say Shaitan Kay Aur us Say Kay wo hamare pas Aayen So Wo Khawab use Zarar na Kare ga Abdullah Bin Umro Sikhate Thay Usko Jo Balig Hota Tha Unki Aulad say Aur Jo Na Baligh Hota Tha Us Kay Galey Mein Latka Detay Thy

{Tirmizi Vol 2 Page 972 Wahabi Tarjama}

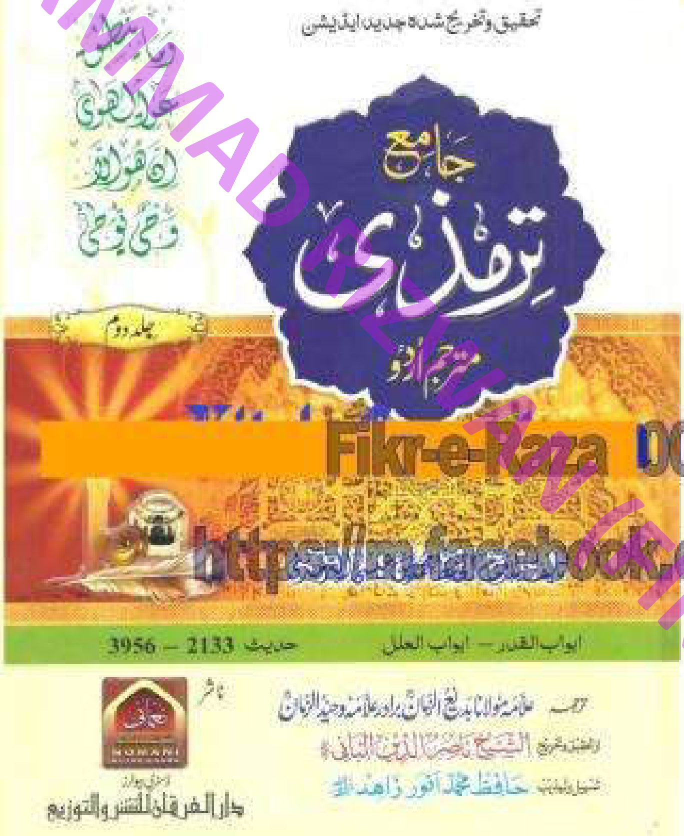

www.KitaboSunnat.com

دعاؤں کے بیان میں — جلد دوم

«أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ غَضَبِهِ وَعِقَابِهِ وَشَرِّ عِبَادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يَحْضُرُونِ. فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ» فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو يُعَلِّمُهَا مَنْ بَلَغَ مِنْ وَلَدِهِ، وَمَنْ لَمْ يَبْلُغْ مِنْهُمْ كَتَبَهَا فِي صَكٍّ ثُمَّ عَلَّقَهَا فِي عُنُقِهِ.

⊛⊛⊛⊛

۹۴۔ باب: دعاء علمه ﷺ ابا بکر……

دعا جو آپ ﷺ نے ابوبکر رضی اللہ عنہ کو سکھائی

(۳۵۲۹) عن أبي راشد الحبراني قال: …

972

محکم دلائل وبراہین سے مزین، متنوع ومنفرد موضوعات پر مشتمل مفت آن لائن مکتبہ

Fikr-e-Raza 00971-559060076
https://m.facebook.com/Fikr.E.Raza.Page
MUHAMMAD RIZWAN (FIKRERAZA25)

قرآنی آیات پر مشتمل تعویذات کو تمیمہ کہنا قرآن وسنت کی ہتک ہے اس پاکیزہ کلام کو یہ بُرا نام دینا غُلو ہے۔(سُنن ابُوداود جلد 4 صفحہ 47 زبیر علی زئی غیر مقلد اہلحدیث)

MUHAMMAD RIZWAN (FIKERAZA25)

تمیمة: وهي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم يتقون بها العين في زعمهم (النهاية لابن الأثير) ''یعنی وہ منکے جو عرب لوگ اپنے بچوں کو نظر بد سے بچانے کے لیے پہناتے تھے تمیمہ اور تمائم کہلاتے ہیں۔'' اس معنی میں وہ کوڑیاں، منکے، چھلے یا انگوٹھیاں، کنگری اور دھاگے وغیرہ سب چیزیں شامل ہیں جو جاہل لوگ بغرض علاج پہنتے پہناتے ہیں۔ اس میں وہ تعویذات بھی آتے ہیں جو کفریہ شرکیہ اور غیر شرعی کلمات پر مشتمل ہوں لیکن ایسے تعویذات جو آیات قرآنیہ اور مسنون دعاؤں پر مشتمل ہوں انہیں ''تمیمہ'' کہنا قرآن و سنت کی ہتک ہے۔ اس پاکیزہ کلام کو یہ برا نام دینا نادرست غلو ہے۔ اس میں شبہ نہیں کہ قرآن کریم یا دعاؤں کو لکھ کر لٹکانا رسول اللہ ﷺ سے کسی طرح ثابت نہیں حالانکہ اس دور میں کاغذ، قلم، سیاہی اور کاتب بھی ہوتے تھے اور مریض بھی رسول اللہ ﷺ کی خدمت میں آتے تھے مگر آپ نے کبھی کسی کو یہ طریقہ علاج تجویز نہیں فرمایا۔ آپ نے انہیں دم کیا یا مختلف اذکار بتائے یا کوئی مادی علاج تجویز فرما دیا۔ آیات یا دعاؤں کو بطور تعویذ لٹکانا بعد کی بات اور اختلافی مسئلہ ہے۔ (اس قرة: الطب النبوي' الرقية) علمائے سنت [illegible] اس کے قائل و عامل رہے ہیں اور دوسرا انکاری۔ (ملاحظہ ہو حدیث ۳۸۹۳) علمائے راسخین کی [illegible] بھی ہے کہ اس سے احتراز کیا جائے۔ مگر کلام اللہ یا مسنون دعاؤں کو ''تمیمہ'' جیسا برا نام دینا بہت بڑا ظلم ہے۔ [illegible] عیت کے ٹونے ٹوٹکے تعویذ اور گنڈے جادو کی قسم [illegible]

facebook.com/DrFaizChishti/

لوگوں کو جو فائدہ ہوتا ہے وہ درحقیقت شیطانی اثر ہوتا ہے۔ [illegible] واجب ہے کہ ہر مسلمان ایمان و یقین کے ساتھ مسنون اعمال اختیار کرے اور یقین رکھے کہ جلد یا بدیر شفا ہو جائے گی۔ اگر نہ ہو تو وقت نظر سے اپنا جائزہ لے کر دعا [illegible]

faizahmadchishti.blogspot.com/

۳۸۸۴- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ دَاوُدَ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ».

۳۸۸۴- حضرت عمران بن حصین رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ نبی ﷺ نے فرمایا: ''دم جھاڑ صرف نظر بد میں ہے یا زہریلے ڈنک میں۔''

فائدہ: دیگر صحیح روایات میں یہ الفاظ ہیں کہ دم جھاڑ نظر بد، بخار یا زہریلے ڈنک میں ہے۔ نیز صحیح احادیث سے ثابت ہوتا ہے کہ دم جھاڑ جو اسمائے الٰہی اور مسنون دعاؤں میں سے ہوں کبھی امراض میں مفید ہوتے ہیں۔ بد نظری اور زہریلے ڈنک میں ان کی اہمیت اور تاثیر زیادہ ہوتی ہے۔

۳۸۸۴- تخریج: [إسناده صحيح] أخرجه الترمذي، الطب، باب ما جاء في الرخصة في ذلك، ح: ۲۰۵۷ من حديث حصين به، والحديث صحيح موقوفًا ومرفوعًا.

47

جلد چہارم

سُنن ابُو داوُد (اردو)

کتاب الطب — کتاب الأدب

تالیف
امام ابوداود سلیمان بن اشعث سجستانی رحمہ اللہ

ترجمہ و فوائد
فضیلۃ الشیخ ابو عمار عمر فاروق سعیدی حفظہ اللہ

تحقیق و تخریج
حافظ ابو طاہر زبیر علی زئی حفظہ اللہ

نظر ثانی
حافظ صلاح الدین یوسف حفظہ اللہ

[illegible]
پروفیسر محمد سعید مجتبیٰ سعیدی حفظہ اللہ

دار السلام

صحابی رسول صلی اللہ علیہ وآلہٖ وسلم سے تعویذ کا ثبوت

Sahabi E Rasool Say Taweez Ka Saboot

Hazrat Ibne Saalaba ؓ Huzor ﷺ kay Paas Tashrif Laaye Aur Arz karnay Lagay Ya rasool Allah ﷺ Mere Liye Allah kay Huzoor Shahadat ki Dua Farmayen Huzoor ﷺ Nay Farmaya Mere Paas Khuch Baal Lawo Hazrat Saalba ؓ Baal lekar Hazir Howe Huzoor Nay Farmaya Apne Kandhe Say kapda Hitawo Sahabi farmatay Hain Huzoor Nay Wo Baal Unakay Baazo Per Bandh Diye Phir Unmein Phonk Maar Kar Farmaya Aye Allah Saalba Ka Khoon Mushrikin Aur Munafiqeen Kay Liye Haram Farma Day Al Asaba Fi Tameez As Sahaba Vol 1 Page 394 {Wahabi Tarjama}

بن حبیب سے، وہ اپنے والد سے، وہ اپنے دادا ہرماس بن زیاد سے روایت کرتے ہیں۔ ایسا ہی ابن مندہ نے قعنب بن محرز بحوالہ قتیبہ بن ہرماس بن حبیب بن ہرماس بن زیاد نقل کیا ہے اور ایک جماعت نے اسے نضر سے روایت کیا ہے، لیکن انہوں نے ہرماس بن حبیب کے دادا کا نام نہیں لیا۔ فاللہ اعلم

۹۵۵ (ز) ثعلبہ انصاری

عبداللہ کے والد، بقول بعض ان کے والد کا نام سہیل ہے۔ ابن ابی حاتم نے ان کا تذکرہ کیا۔ باوردی اور ابومسلم الکجی نے خالد بن حارث کی سند سے اور حاکم نے مستدرک میں، حسن بن سفیان اور ابواحمد حاکم نے الکنی میں عبداللہ بن حمران کی سند سے دونوں عبدالحمید بن جعفر سے روایت کرتے ہیں [illegible] عبداللہ بن ثعلبہ انصاری نے بتایا کہ میں نے عبدالرحمن بن کعب کو فرماتے سنا، میں نے تمہارے والد ثعلبہ کو فرماتے [illegible] ﷺ کو فرماتے سنا: "جو شخص بھی کسی کا حق جھوٹی قسم سے مارے گا تو [illegible] میں نفاق کی وجہ سے سیاہ داغ لگ جائے گا [illegible]"۔

[illegible] سند میں ثعلبہ بن عبداللہ لکھا ہے۔ فاللہ اعلم

ابواحمد حاکم [illegible] محمد قبانی نے کہا: یہ ثعلبہ ابوامامہ حارثی ہیں [illegible] ابوامامہ کا نام ایاس بن ثعلبہ ہے۔ جن لوگوں نے صحابہ [illegible] ان میں سے کئی ایک مثلاً بغوی، ابن ابی حاتم اور ابن شاہین وغیرہ نے اس پر یقین کیا کہ وہ کوئی اور ہیں۔ ادھر دونوں [illegible] کے لحاظ سے فرق ہے، اس لیے احتمال ہے [illegible] ہوں۔ اسی فرق پر ابوحاتم وغیرہ نے یقین کیا ہے۔ واللہ اعلم

۹۵۶ ثعلبہ انصاری

نزیل مصر عبدالرحمن کے والد۔ ان سے ان کے بیٹے عبدالرحمن چوری کے متعلق ایک حدیث نقل کرتے ہیں۔ جو ابن ماجہ و ابن مندہ نے یزید بن ابی حبیب کی سند سے بحوالہ عبدالرحمن درج کی ہے۔ ابوعمر نے ذکر کیا کہ وہ ثعلبہ بن عمرو بن [illegible] ابن ابی حاتم نے، ایسا ہی طبرانی نے دونوں میں فرق کیا ہے، یہی درست ہے۔

۹۵۷ (ز) ثعلبہ (کسی قبیلہ کی طرف منسوب نہیں)

"ابن ثعلبہ" کے مبہمات میں ابن مندہ اور ابونعیم نے ان کا ذکر کیا۔ اور دونوں نے یحییٰ بن جابر کی سند سے بحوالہ ابن ثعلبہ ان کی روایت نقل کی ہے کہ وہ نبی ﷺ کے پاس آ کر عرض کرنے لگے، یا رسول اللہ! میرے لیے اللہ کے حضور شہادت کی دعا فرمائیں۔ آپ ﷺ نے فرمایا: "میرے پاس کچھ بال لاؤ"۔ چنانچہ وہ بال لائے۔ فرمایا: "اپنے کندھے سے کپڑا ہٹاؤ"۔ فرماتے ہیں، آپ ﷺ نے وہ بال ان کے بازو پر باندھ دیے پھر ان میں پھونک مار کر فرمایا: "اے اللہ! ثعلبہ کا خون مشرکین اور منافقین کے لیے حرام فرما دے"۔

اسد الغابة (٦٠٥) تجريد (٦٨/١) الجرح والتعديل (٤٦٢/٢) المستدرك (٢٩٤/٤)
ابن ماجه كتاب الحدود باب السارق يعترف (٢٥٨٨) المعجم الكبير (٨٦/٢) مجمع الزوائد (٣٧٩/٩)

MUHAMMAD RIZWAN (FIKRERAZA25)
Fikr-e-Raza 00971-559060076
https://m.facebook.com/Fikr.E.Raza.Page

امام شافعی علیہ الرحمہ کے نذدیک تعویذ جائز ہے

Imam Shafai Ka Fatwa Taweez Jayaz Hai

Allama Zarkashi علیہ الرحمہ Likhaty Hain "Hazrat Imam shafai Ki Khidmat Mein Ek Shaks Nay Ashobe Chashm Ki Shikayat Ki Tu Aap Nay Ek kagaz Per Usse Ye Taweez Likh Kar Bheja فكشفنا عنك غطاءك فبصرك اليوم حديد us Shaks Nay Wo Taweez Pehna Tu uski Bimari Door Hogai " {Alburhan Fi Uloom Ul Quran Vol 1 Page 434

MUHAMMAD RIZWAN (FIKREPAZA-5)

النّوع السّابع والعِشرُون

معرفة خواصّه

وقد صنّف فيه جماعة منهم التميمى، وأبو حامد الغزالى. قال بعضهم : وهذه الحروف التى فى أوائل السور جعلها الله تعالى حفظا للقرآن من الزيادة والنقصان ؛ قال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾[١] .

وذكر بعضهم أنه وقف على أنّ عبدالرحمن بن عوف رضى الله عنه كان يكتبها على ما يريد حفظَه من الأموال والمتاع ، فيحفظ .

وأخبر رجل من أهل الموصِل قال : كان الكِيَا الهراسى[٢] الإمام رحمه الله إذا ركب فى رِحلة يقول هذه الحروف التى فى أوائل السور ، فسئل عن ذلك فقال : ما جُعِل ذلك فى موضع أو كُتِب فى شىء إلا حُفِظ تاليها ومالُه ، وأَمِنَ فى نفسه من التّلَف والغرق .

وحكى عن الشافعى رحمه الله أنه شكا إليه رجل رمدا ، فكتب إليه فى رقعة : ﴿بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ﴾ . ﴿فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾[٣] . ﴿لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ﴾[٤] ؛ فعلّق الرجل ذلك عليه فبرأ .

وكان سفيان الثورى يكتب للمطلّقة رُقعة تعلّق على قلبها : ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾[٥] .

(١) سورة الحجر ٩ .

(٢) هو أبو الحسن على بن محمد الطبرى أحد فقهاء الشافعية ، وصاحب كتاب أحكام القرآن . توفى سنة ٥٠٤ (ابن خلكان ١ : ٣٢٧) .

(٣) سورة ق ٢٢ .

(٤) سورة فصلت ٤٤ .

(٥) سورة الانشقاق ١ .

البرهان في علوم القرآن

للإمام بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي

تحقيق

محمد أبو الفضل إبراهيم

الجزء الأول

مكتبة دار التراث

٢٢ شارع الجمهورية - القاهرة

Fikr-e-Raza 00971-559060076

https://m.facebook.com/Fikr.E.Raza.Page

امام عابدین شامی علیہ الرحمۃ اللہ کے نذدیک تعویذ جائز ہے

Imam Shami Ka Fatwa Taweez Jayaz Hai

Hazrat Imam Shami Likhtay Hain "Logon Kay Aamal is {Taweez} Kay Jawaz Per Hai kay Junbi Ya Haeez {Na Paaki Ki Halat } Kay Bazoo Per Taweez Bandha Howa Ho Aur Wo Kisi Cheez Mein Lipta Howa Ho Tu Koi Harj Nahi

Raddul Muhtar vol 9 Page 523

MUHAMMAD RIZWAN (FIKRERAZA25)
Fikr-e-Raza 00971-559060076
https://m.facebook.com/Fikr.E.Raza.Page

ردُّ المحتار

على

الدرّ المختار شرح تنوير الأبصار

لخاتمة المحققين
محمد أمين الشهير بابن عابدين
مع تكملة ابن عابدين لنجل المؤلف

دراسة وتحقيق وتعليق
[illegible]

قدّم له وقرظه
الأستاذ الدكتور محمد بكر إسماعيل
كلية الدراسات - جامعة الأزهر

الجزء التاسع

يحتوي على الكتب التالية

تتمة كتاب الإجارة - المكاتب - الولاء - الإكراه - الحجر
المأذون - الغصب - الشفعة - القسمة - المزارعة
المساقاة - الذبائح - الأضحية - الحظر والإباحة

دار عالم الكتب
للطباعة والنشر والتوزيع
الرياض

فرع في المجتبى: التميمة المكروهة ما كان بغير العربية.

قال في الهداية: وقد روى أن النبي ﷺ أمر بعض أصحابه بذلك اهـ. وفي المنح: إنما ذكر هذا لأن من عادة بعض الناس شد الخيوط على بعض الأعضاء، وكذا السلاسل وغيرها، وذلك مكروه لأن محض عبث فقال: إن الرتم ليس من هذا القبيل. كذا في شرح الوقاية اهـ. قال ط: علم منه كراهة الدملج الذي يضعه بعض الرجال في العضد

قوله: (التميمة المكروهة) أقول: الذي رأيته في المجتبى: التميمة المكروهة ماكان بغير القرآن. وقيل: هي الخرزة التي تعلقها الجاهلية اهـ. فلتراجع نسخة أخرى وفي المغرب: وبعضهم يتوهم أن المعاذات هي التمائم، وليس كذلك، إنما التميمة الخرزة، ولا بأس بالمعاذات إذا كتب فيها القرآن، أو أسماء الله تعالى، ويقال رقاه الراقي رقياً ورقية: إذا عوّذه ونفث في عوذته. قالوا: وإنما تكره العوذة إذا كانت لغير لسان العرب، ولا يدري ما هو، ولعله يدخله سحر أو كفر أو غير ذلك، وأما ما كان من القرآن أو شيء من الدعوات فلا بأس به اهـ. قال الزيلعي: [illegible] على بعض الناس، وهي خيط كان يربط في العنق أو في اليد في الجاهلية لدفع المضرّة عن أنفسهم على زعمهم، وهو منهيّ عنه، وذكر في حدود الإيمان أنه كفر اهـ. وفي الشلبي عن ابن الأثير: التمائم جمع تميمة، وهي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم يتقون بها العين [illegible] يعتقدون [illegible] عليهم وطلبوا دفع الأذى من غير الله تعالى الذي هو دافعه اهـ ط. وفي المجتبى: اختلف في الاستشفاء بالقرآن بأن يقرأ على المريض أو الملدوغ الفاتحة، أو يكتب في ورق ويعلق عليه أو في طست ويغسل ويسقي. وعن النبي ﷺ أنه كان يعوّذ نفسه. قال رضي الله عنه: وعلى الجواز عمل الناس اليوم، وبه وردت الآثار، ولا بأس بأن يشدّ الجنب والحائض التعاويذ على العضد إذا كانت ملفوفة اهـ. قال ط: وانظر هل كتابة القرآن في نحو التمائم حروفاً مقطعة تجوز أم لا، لأنه غير ما وردت به كتابة القرآن، وحرره اهـ. وفي الخانية: بساط أو مصلى كتب عليه في النسج الملك لله يكره استعماله وبسطه والقعود عليه، ولو قطع الحرف من الحرف أو خيط على بعض الحروف حتى لم تبق الكلمة متصلة لا تزول الكراهة، لأن للحروف المفردة حرمة، وكذا لو كان عليه الملك أو الألف وحدها أو اللام اهـ. وفيها: امرأة أرادت أن تضع تعويذاً ليحبها زوجها ذكر في الجامع الصغير: أن ذلك حرام لا يحل، ويأتي بيان ذلك قبيل إحياء الموات، وفيها يكره كتابة الرقاع في أيام النيروز وإلزاقها بالأبواب، لأن فيه إهانة اسم الله تعالى واسم نبيه عليه الصلاة والسلام. وفيها: لا بأس بوضع الجماجم في الزرع والمبطخة لدفع ضرر العين، لأن العين حتى

امام مالک علیہ الرحمۃ کے نذدیک تعویذ جائز ہے

Imam Malik kay Nazdeek Taweez Jayaz Hai

Hazrat Imam Malik Faramate Hain “is Baat Mein Koi Harj Nahi kay Hayez Aurten Ya Bachchun Kay Galay Mein Taweez Latkaya jaaye bashrat Ye ki Taweez Kisi Lohe Ya Cahamde Mein Band Ho”

Al Majmoo Sharah Ul Muhazzab vol 2 Page 71

والصبيان والرجال ويجعل عليها شمع ونحوه ويستوثق من النساء وشبههن بالتحـذير من دخول الخلاء بها والمختار انه لايكره اذاجعل عليه شمع ونحوه لانه لم يرد فيه نهي ونقل ابن جرير الطبري عن مالك نحو هذا فقال قال مالك لابأس بما يعلق على النساء الحيض والصبيان من القرآن اذا جعل فى كن كقصبة حديد أو جلد يخرز عليه وقديستدل للاباحة بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلي الله عليه وسلم « كان يعلمهم من الفزع كلمات أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وشر عباده ومن همزات الشياطين أن يحضرون » قال وكان عبدالله بن عمرو يعلمهن من عقل من بنيه ومن لم يعقل كتبه فاعلقه عليه » رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن : (العاشرة) اذا تيمم المحدث تيمما صحيحا فله مس المصحف وان كان لم يرتفع حدثه وكذا اذا توضأ من به حدث دائم كالمستحاضة فله مس المصحف وحمله وأما من لم يجد ماء ولا ترابا فيصلى علي حاله للضرورة ويحرم عليه مسه وحمله لعدم الضرورة : (الحادية عشرة) اتفقوا على أنه لايجوز المسافرة بالمصحف الى أرض الكفار اذا خيف وقوعه فى أيديهم لحديث ابن عمر رضى الله عنهما فى الصحيحين ان النبى صلى الله عليه وسلم « نهي أن يسافر بالقرآن الى أرض العدو » واتفقوا انه يجوز أن يكتب اليهم الآية والآيتان وشبههما فى أثناء كتاب لحديث ابي سفيان رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى هرقل عظيم الروم كتابا فيه (يا أهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم) الآية (الثانية عشرة) قال أصحابنا لايمنع الكافر سماع القرآن ويمنع مس المصحف وهل يجوز تعليمه القرآن ينظر ان لم يرج اسلامه لم يجز وان رجى جاز فى أصح الوجهين وبه قطع القاضي حسين ورجحه البغوى وغيره : والثاني لا يجوز كما لايجوز بيعه المصحف وان رجى اسلامه قال البغوى وحيث [illegible] لا يجوز تعليمه [illegible] فيه وجهان حكاهما المتولى والروياني وغيرهما [illegible] (الثالثة عشرة) أجمع العلماء على وجوب صيانة المصحف واحترامه فلو القاه والعياذ بالله فى قاذورة كفر واجمعوا علي استحباب كتابة المصحف وتحسين كتابته وتبيينها وايضاحها وايضاح الخط دون مشقه وتعليقه ويستحب [illegible] المصحف وشكله لانه صيانة له من اللحن [illegible] خلاف [illegible] فى باب زكاة الذهب والفضة : وبيع المصحف وشراؤه جائز عندنا وفى كراهة بيعه وجهان المنصوص يكره وفيه مذاهب للسلف سنوضحها حيث ذكره المصنف فى باب ما يجوز بيعه ان

ذكره أو امرأة فرجه انتقض اذ لايخلو عن مس أو لمس وان مس رجل فرجه أو امرأة ذكره لم ينتقض لاحتمال أنه زائد ولو ان خنثيين مس احدهما من صاحبه الفرج ومس الآخر الذكر فقد انتقض طهارة أحدهما لا بعينه ولكن تصح صلاة كل واحد منهما وحده لان بقاء طهارته ممكن

الجزء الثانى

﴿ من ﴾

المجموع

شرح المهذب

للامام العلامة الفقيه الحافظ أبي زكريا محى الدين بن شرف النووي المتوفي سنة ٦٧٦

﴿ ويليه ﴾

فتح العزيز

شرح الوجيز

وهو الشرح الكبير للامام الجليل أبي القاسم [illegible]

﴿ ويليه ﴾

التلخيص الحبير

[illegible]

للامام الحافظ [illegible] أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة [illegible]

طبعت هذه المجموعة علي نفقة شركة من كبار علماء الازهر
وباشرت تصحيحها لجنة من العلماء

(تنبيه) (جعلنا المجموع فى اعلى الصحيفة ويليه فتح العزيز ويليه التلخيص مفصولا بينهما بجدول)

حقوق الطبع محفوظة

لشركة العلماء

MUHAMMAD RIZWAN (FIKRERAZA25)
Fikr-e-Raza 00971-559060076
https://m.facebook.com/Fikr.E.Raza.Page

امام ابن حجر علیہ الرحمہ کے نذدیک تعویذ جائز ہے

Imam Asqalani kay Nazdeek Taweez Jayaz Hai

Hazrat Imam Ibne Hujar Hasqalani Likhtay hain "Wo Tamaim {taweez} Jismein Quran Aur Zikr Ullah Kay Alfaz Hun Un Kay Istemal Mein Koi Harj Nahi hai Kiyun Kay Wo Tabarruk Kay Manind hai Aur Un Taweez Mein Allah Ka Naam Aur Zikr Hota Hai

Fatul Baari Sharah Sahih Ul Bukhari Vol 6 Page 147

فتح الباري

بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري

للإمام الحافظ

أحمد بن علي بن حجر

العسقلاني

٧٧٣ – ٨٥٢

الجزء السادس

رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه
وتقصى أطرافه ، ونبه على أرقامها في كل حديث

محمد فؤاد عبد الباقي

قام بإخراجه ، وتصحيح تجاربه
وأشرف على طبعه

محب الدين الخطيب

المكتبة السلفية

الداودي جزم بذلك وقال : هو ما ينتزع عن الجمال يشبه الصوف ، قال ابن التين : فصحف . قال ابن الجوزي : وفي المراد بالأوتار ثلاثة أقوال : أحدها أنهم كانوا يقلدون الإبل أوتار القسي لئلا تصيبها العين بزعمهم ، فأمروا بقطعها إعلاما بأن الأوتار لاترد من أمر الله شيئا ، وهذا قول مالك . قلت : وقع ذلك متصلا بالحديث من كلامه في الموطأ وعند مسلم وأبي داود وغيرهما ، قال مالك : أرى أن ذلك من أجل العين ، ويؤيده حديث عقبة بن عامر رفعه « من علق تميمة فلا أتم الله له » أخرجه أبو داود أيضا ، والتميمة ما علق من القلائد خشية العين ونحو ذلك ، قال ابن عبد البر : إذا اعتقد الذي قلدها أنها ترد العين فقد ظن أنها ترد القدر وذلك لايجوز اعتقاده . ثانيها النهي عن ذلك لئلا تختنق الدابة بها عند شدة الركض ، ويحكى ذلك عن محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة ، وكلام أبي عبيد يرجحه فانه قال : نهى عن ذلك لأن الدواب تتأذى بذلك ويضيق عليها نفسها ورعيها ، وربما تعلقت بشجرة فاختنقت أو تعوقت عن السير . ثالثها أنهم كانوا يعلقون فيها الأجراس حكاه الخطابي وعليه يدل تبويب البخاري ، وقد روى أبو داود والنسائي من حديث أم حبيبة أم المؤمنين مرفوعا « لاتصحب الملائكة رفقة فيها جرس » وأخرجه النسائي من حديث أم سلمة أيضا ، والذي يظهر أن البخاري أشار إلى ما ورد في بعض طرقه ، فقد أخرجه الدارقطني من طريق عثمان بن عمر المذكور بلفظ « لاتبقين قلادة من وتر ولا جرس في عنق بعير إلا قطع » . قلت : ولافرق بين الإبل وغيرها في ذلك ، الا على القول الثالث فلم تجر العادة بتعليق الاجراس في رقاب الخيل ، وقد روى أبو داود والنسائي من حديث أبي وهب الحساني رفعه « اربطوا الخيل وقلدوها ، ولا تقلدوها الاوتار » فدل على أن لا اختصاص للإبل ، فلعل التقييد بها في الترجمة للغالب . وقد حمل النضر بن شميل الاوتار في هذا الحديث على معنى الثأر فقال : معناه لاتطلبوا بها ذحول الجاهلية ، قال القرطبي : وهو تأويل بعيد . وقال الثوري : ضعيف . وإلى نحو قول النضر جنح وكيع فقال : المعنى لاتركبوا الخيل في الفتن ، فان من ركبها لم يسلم أن يتعلق به وتر يطلب به . والدليل على أن المراد بالاوتار جمع الوتر بالتحريك لا الوتر بالاسكان ما رواه أبو داود أيضا من حديث رويفع بن ثابت رفعه « من عقد لحيته أو تقلد وترا فإن محمدا برىء منه » فانه عند الرواة أجمع بفتح المثناة ، والجرس بفتح الجيم والراء ثم مهملة معروف ، وحكى عياض إسكان الراء ، والتحقيق أن الذي بالفتح اسم الآلة وبالاسكان اسم الصوت . وروى مسلم من حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رفعه « الجرس مزمار الشيطان » وهو دال على أن الكراهية فيه لصوته لان فيها شبها بصوت الناقوس وشكله ، قال النووي وغيره : الجمهور على أن النهي للكراهة وأنها كراهة تنزيه ، وقيل للتحريم ، وقيل يمنع منه قبل الحاجة ، ويجوز إذا وقعت الحاجة . وعن مالك تختص الكراهة من القلائد بالوتر ، ويجوز بغيرها إذا لم يقصد دفع العين . هذا كله في تعليق التمائم وغيرها مما ليس فيه قرآن ونحوه ، فأما ما فيه ذكر الله فلانهي فيه فانه إنما يجعل للتبرك به والتعوذ بأسمائه وذكره ، وكذلك لا نهي عما يعلق لأجل الزينة مالم يبلغ الخيلاء أو السرف . واختلفوا في تعليق الجرس أيضا . ثالثها يجوز بقدر الحاجة ، ومنهم من أجاز الصغير منها دون الكبير . وأغرب ابن حبان فزعم أن الملائكة لاتصحب الرفقة التي يكون فيها الجرس إذا كان رسول الله ﷺ فيها .

١٤٠ – **باب** مَنِ اكْتُتِبَ في جيشٍ فخرجتِ امرأتُه حاجَّةً أو كان له عُذر هل يُؤذَنُ له ؟

٣٠٠٦ – **حدثنا** قُتَيبةُ بنُ سعيدٍ حدثنا سفيانُ عن عمرٍو عن أبي مَعْبَدٍ عن ابنِ عبَّاسٍ رضيَ الله عنهما

MUHAMMAD RIZWAN (FIKRERAZA25)
Fikr-e-Raza 00971-559060076
https://m.facebook.com/Fikr.E.Raza.Page

امام مالک علیہ الرحمۃ کے نزدیک تعویذ گلے میں ڈالنا جائز ہے

Imam Malik Ka Fatwa Taweez Pahanna Jayaz

Imam Ibne Abdul bar Likhtay Hain Kay Hazrat imam Malik Nay Kaha "Jab Taweez Latkane Say Ye Irada Na Ho kay is say Nazar Nahi Lage Gee Ya Koi Bimaari Nahi Hogi Tu Taweez {Galy Mein} Latkana Jayaz Hai Kisi Bhi Tandrust Aadmi Kay Galay Mein Taweez Latkana Jayz Nahi hai Aur Kisi Musibat Kay Nazil Hone Kay Baad Galay Mein Taweez Latkana Jayaz hai jab Kay is Taweez Mein Allah Tala kay Asma Likhe Howe Hun Aur Is Tawakko Per Taweez Latkaya Jaye Kay is Sa Musibat Tal Jaye Gi Aur Shifa Hasil Hogi

Al Tamheed Ibne Badulbar vol 17 Page 161

MUHAMMAD RIZWAN (FIKRERAZA25)

التمهيد

لما في الموطأ من المعاني والأسانيد

تأليف:

أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي

(368 - 463)هـ

الجزء السابع عشر

تحقيق:

محمد بوخبزة   سعيد أحمد أعراب

1406هـ - 1986م

العلائق خوف نزول العين لهذا الحديث، ومحمل (1) ذلك عندهم فيما علق قبل نزول البلاء خشية نزوله ، فهذا هو المكروه من التمائم . وكل ما يعلق بعد نزول البلاء من أسماء الله ، وكتابه رجاء الفرج والبرء من الله عز وجل ، فهو كالرقى المباح الذي وردت السنة بإباحته من العين وغيرها . وقد قال مالك رحمه الله : لا بأس بتعليق الكتب التي فيها (2) أسماء الله عز وجل ، على أعناق المرضى على وجه التبرك بها ، إذا لم يرد معلقها بتعليقها (3) مدافعة العين ، وهذا معناه: قبل أن ينزل به شيء من العين ، ولو نزل به شيء من العين جاز الرقى - عند مالك - وتعليق الكتب ، ولو علم العائن ، لكان الوجه في ذلك : اغتسال (4) العائن المعين على حسب ما مضى من ذلك مفسراً في باب ابن شهاب (5) .

وأما تخصيص الأوتار بالقطع، وأن لا تقلد الدواب شيئاً من ذلك قبل البلاء ولا بعده . فقيل: إن ذلك لئلا تختنق بالوتر في خشبة أو شجرة فتقتلها ، فإذا كان خيطاً انقطع سريعاً، وقد قيل في معنى الأوتار غير هذا على ما نذكره في آخر هذا الباب إن شاء الله .

Fikr-e-Raza 00971-559060076

https://m.facebook.com/Fikr.E.Raza.Page

1) في ك : (إلا أن محمل) .
2) في ك : زيادة (ذكر) .
3) في ك : (بتعليقه إياها) .
5) في ك : (الاغتسال على حسب) .
4) انظر : التمهيد ج 6/242 - 243 .

حضرت ملا علی قاری کے نزدیک تعویذ گلے میں ڈالنا حدیث سے ثابت

Taweez Galy Mein Latkane jayaz Mulla Ali Qari

Huzoor Irshad Faramate Hain Jab Koi Tum Mein Say Neend Mein chaunk Pade kahe “أعوذ say يحزرون Tak Yani Main Allah puri Bataun Ki Panah Mein Aata Hun Uskay gazab Say Aur Azab Say Aur Uskay Bandun Kay Fasad Say Aur Waswasaun say Shaitan Kay Aur us Say Kay wo hamare pas Aayen So Wo Khawab use Zarar na Kare ga Abdullah Bin Umro Sikhate Thay Usko Jo Balig Hota Tha Unki Aulad say Aur Jo Na Baligh Hota Tha Us Kay Galey Mein Latka Detay Thy

{Tirmizi Vol 2 Page 972 Wahabi Tarjama}

Tirmizi Ki isi Hadees Kay tahat Hazrat Mulla Ali Qari Likhtay Hain “Jin Tawizat Mein Allah Kay Amaa Hun Unko latkane Kay Liye Ye Hadees Asal hai

{Mirqat Sharah Mishqat Vol 5 Page 384

مِرْقَاةُ المَفَاتِيح

للعلّامة الشيخ علي بن سلطان محمّد القاري المتوفى سنة ١٠١٤هـ

شرح مشكاة المصابيح

للإمام العلامة محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي المتوفى سنة ٧٤١هـ

تحقيق
الشيخ جمال عيتاني

تنبيه:
وضعنا متن المشكاة في أعلى الصفحات، ووضعنا أسفل منها نصّ "مرقاة المفاتيح" وألحقنا في آخر المجلّد الحادي عشر كتاب "الإكمال في أسماء الرجال" وهو تراجم رجال المشكاة للعلامة التبريزي

الجزء الخامس

يحتوي على الكتب التالية
فضائل القرآن ـ الدعوات ـ ...

منشورات
محمد علي بيضون
لنشر كتب السنة والجماعة
دار الكتب العلمية
بيروت ـ لبنان

يبلُغْ منهم كتبَها في صكٍ ثمّ علّقها في عُنُقِه. رواه أبو داود، والترمذي، وهذا لفظُه.

٢٤٧٨ ـ (٢٢) وعن أنس، قال: قالَ رسول الله ﷺ: «مَنْ سَأَلَ اللّهَ الجنّةَ ثلاثَ مرّاتٍ، قالت الجنّةُ: اللهمّ أدخلْهُ الجنّةَ. ومن استجارَ مِنَ النّارِ ثلاثَ مرّاتٍ؛ قالتِ النار: اللهُمّ أجِرْهُ منَ النّارِ».

يبلغ منهم كتبها في صك) أي كتاب على ما في النهاية والقاموس وأغرب ابن حجر لغة وعرفاً في تفسير الصك بكتف من عظم (ثم علقها) أي علق كتابها الذي هي فيه (في عنقه) أي في رقبة ولده وهذا أصل في تعليق التعويذات التي فيها أسماء الله تعالى: ([رواه أحمد] و أبو داود والترمذي وهذا) أي المذكور (لفظه) أي لفظ الترمذي فرواه أبو داود بمعناه وكذا النسائي والحاكم[1] ورواه أحمد عن محمد بن يحيى بن حبان عن الوليد بن الوليد أخي خالد بن الوليد أنه قال يا رسول الله إني أجد وحشة قال إذا أخذت مضجعك فقل فذكر مثله[2] وفي كتاب ابن السني أن خالد بن الوليد أصابه أرق فشكا ذلك إلى النبي ﷺ فأمره أن يتعوّذ عنده منامه بكلمات الله التامات الخ[3] وروى الطبراني في الأوسط قال حدث خالد بن الوليد رسول الله ﷺ عن أهاويل يراها بالليل حالت بينه وبين صلاة الليل فقال رسول الله ﷺ يا خالد بن الوليد ألا أعلمك كلمات لا تقولهن ثلاث مرات حتى يذهب الله ذلك عنك قال بلى يا رسول الله بأبي وأمي فإنما شكوت هذا إليك رجاء هذا منك قال قل أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه الخ. قالت عائشة [رضي الله عنها] فلم ألبث إلا ليالي حتى جاء خالد [رحمه الله] فقال بأبي أنت وأمي والذي بعثك بالحق ما أتممت الكلمات التي علمتني ثلاث مرات حتى أذهب الله عني ما كان بي إني لو دخلت على أسد في خيسته بليل في القاموس الخيس بالكسر الشجر الملتف موضع الأسد كالخيسة.

٢٤٧٨ ـ (وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ من سأل الله الجنة) بأن قال اللهم إني أسألك الجنة أو قال اللهم أدخلني الجنة وهو الأظهر (ثلاث مرات) أي كرره في مجالس أو في بطريق الإلحاح على ما ثبت أنه من آداب الدعاء وهذا هو الظاهر المتبادر يحتمل أن يكون المراد به ثلاث أوقات وهي عند امتثال الطاعة وانتهاء المعصية وإصابة المصيبة أو عند التصديق والإقرار والعمل (قالت الجنة) ببيان الحال أو بلسان القال لقدرته تعالى على إنطاق الجمادات أو المراد أهل الجنة من الحور والولدان وخزنتها (اللهم أدخله الجنة) أي دخولاً أولياً أو لحوقاً آخرياً (ومن استجار) أي استحفظ (من النار) بأن قال اللهم أجرني من النار (ثلاث مرات قالت النار اللهم أجره) أي احفظه أو انقذه (من النار) أي من دخوله أو خلوده فيها قال الطيبي وفي

(١) الحاكم في المستدرك ١/٥٤٨. (٢) أحمد في المسند ٤/٥٧.
(٣) أخرجه ابن السني في اليوم والليلة ص ٢٤٤ حديث رقم ٧٥٥.
حديث رقم ٢٤٧٨: أخرجه الترمذي في السنن ٤/٦٠٣ حديث رقم ٢٥٧٢. والنسائي في السنن ٨/٢٧٩ حديث رقم ٥٥٢١. وأحمد في المسند ٣/٢٠٨.

MUHAMMAD RIZWAN (FIKRERAZA25)
Fikr-e-Raza 00971-559060076
https://m.facebook.com/Fikr.E.Raza.Page